

**الأحاديث الواردة
في مسح اللقمة إذا سقطت
جمعاً ودراسة**

إعداد

د/ نوال حماد البلوي

أستاذ الحديث المساعد في كلية العلوم والآداب
جامعة الباحة ، بلجرشي ، المملكة العربية السعودية

الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت جمعاً ودراسة

نوال حماد البلوي

قسم الحديث ، كلية العلوم والآداب ، جامعة الباحة ، بلجرشي ، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: nooal1234@outlook.sa

المُلخَص :

تناول هذا البحث جمع "الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت" من الكتب الستة، والوقوف عليها وتمييز صحيحها من سقيمها وبيان أهمية حفظ النعم.

وخلص البحث إلى عدة نتائج أهمها:

١. توضيح أحكام الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت.
 ٢. أهمية حفظ النعم، وشكرها وعدم كفرها.
 ٣. مشروعية أكل اللقمة الساقطة بعد مسح الأذى الذي يصيبها هذا إذا لم تقع على موضع نجس، ولا بد من غسلها إن أمكن، فإن تعذر قال النووي: أطعمها حيواناً ولا يتركها للشيطان.
 ٤. سلت القصة وتتبع ما يبقى فيها من الطعام.
 ٥. وفي الحديث رد على من كره لعق الأصابع استقذاراً. نعم، يحصل ذلك لو فعله في أثناء الأكل لأنه يعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر ريقه
 ٦. مشروعية لعق الأصابع.
 ٧. إثبات الشياطين وإثبات أكلهم الطعام، وأنهم يحضرون عند الآدمي في كل شيء من شأنه.
 ٨. جواز مسح اليد من الطعام بالمنديل قبل الغسل، لكن بعد لعقها.
 ٩. كراهة مسح اليد قبل لعقها.
- الكلمات المفتاحية: مسح اللقمة، أكل اللقمة الساقطة، تعريف اللقمة، أهمية حفظ النعمة، مشروعية لعق الأصابع.

The hadiths mentioned in wiping the bite if it falls Collect and study

Nawal Hammad Al-Balawi

**Department of Hadith, College of Science and Arts, Al Baha
University, Baljurashi, Saudi Arabia**

Email: noooal1234@outlook.sa

Abstract :

This research dealt with collecting “the hadiths contained in wiping a morsel if it falls” from the six books, examining them, distinguishing the authentic ones from the incorrect ones, and explaining the importance of preserving blessings.

The research reached several results, the most important of which are:

1. Clarifying the rulings of the hadiths mentioned regarding wiping a morsel if it falls.
2. The importance of memorizing blessings, being thankful for them, and not disbelieving in them.
3. It is permissible to eat a fallen morsel after wiping off the damage that befalls it if it does not fall on an unclean place, and it must be washed if possible. If that is not possible, Al-Nawawi said: Feed it to an animal and not leave it to the devil.
4. . She drained the bowl and traced what food was left in it.
5. In the hadith, there is a response to those who dislike licking their fingers out of filth. Yes, this happens if he does it while eating because he puts his fingers back in the food with traces of his saliva on them
6. The legality of licking fingers.
7. Proving demons and proving that they eat food, and that they are present with humans in everything that concerns them.
8. It is permissible to wipe food from the hand with a napkin before washing, but after licking it.
9. It is disliked to wipe the hand before licking it.

Keywords: Wiping a morsel, Eating a fallen morsel, Definition of a morsel, The importance of preserving blessings, The legality of licking one’s fingers.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا؛ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد:

فمن نعم الله تعالى على عبادة أن أحلَّ لهم الطيباتِ وحرَّم عليهم الخبائثِ، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [البقرة: ١٧٢-١٧٣]

فالطعام من النعم التي تستوجب على الإنسان شكر باريها، قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [النحل: ١١٤]

فقد جاءت الشريعة الإسلامية تأمرنا بحفظ النعم وشكرها وعدم كفرها، فسأقت لنا كثيرًا من النصوص التي تبين لنا سنن الطعام وآدابه، فكان من هدية عليه الصلاة والسلام أنه ما عاب طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه^(١)، ومن سننه لعق الأصابع وإماطة الأذى العالق بها إذا سقطت اللقمة على الأرض ثم أكلها^(٢).

(١) أخرجه البخاري، في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب: مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا، (٥/ ٢٠٦٥، ح ٥٠٩٣)، ومسلم، في الصحيح، كتاب الأشربة، باب: لَا يَعْيبُ

الطعام، (٦/ ١٣٣، ح ٢٠٦٤)، من طريق الأعمش، عن أبي حازم عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (٢) سيأتي - إن شاء الله - في الفصل الثاني حديث جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ =

لذلك اخترتُ موضوع «الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت»، جمعاً ودراسة؛ للوقوف بالقارئ عليها، وتخرجها من مصادرها الأصلية، وبيان حكمها.

أسباب اختيار الموضوع:

اخترتُ موضوع «الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت» للأسباب التالية:

- أنّ موضوع « مسح اللقمة إذا سقطت » مرتبط بحفظ النعمة وشكرها ودوامها.
- لم أقف على بحث معاصر جُمع فيه «الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت».
- استمراراً في مواصلة البحث والدراسة وخدمةً للسنّة النبوية.

أهميّة الموضوع:

- توضيح أحكام الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت، وتمييز صحيحها من سقيمها.
- أهمية حفظ النعمة وشكرها، والأثر المترتب على ذلك
- معرفة الأحكام الشرعية في أكل اللقمة الساقطة.

أهداف الموضوع:

يهدف البحث إلى الوقوف على الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا

وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ؛ وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ».

سقطت، وتخرّيجها، ودراسة أسانيدها، وبيان أحكامها.

حدود البحث:

حدود البحث هو جمع الأحاديث المرفوعة الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت من كتب السنة .

منهج البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي في جمع المادّة العلمية، والمنهج التحليلي في دراسة الأسانيد، وهو على النحو التالي:

- أجمع الأحاديث الواردة في «مسح اللقمة إذا سقطت» من الكتب السنة.
- أخرج الحديث تخرّيجاً علمياً موسعاً بدءاً بالمتابعات التامة فالقاصرة.
- أما دراسة الإسناد فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بالعزو إليهما عن دراسة الإسناد.
- وإذا كان الحديث في غير الصحيحين فأدرس إسناده دراسة موسّعة؛ فإن كان الراوي متفقاً على تعديله أو تخرّجه فإني أذكر قول الذهبي وابن حجر فيه.
- وإذا كان الراوي مختلفاً في تعديله وتخرّجه أذكر أقوال العلماء فيه (المعدّلين ثم المجرّحين) ومن ثمّ خلاصة القول فيه.
- الحكم على الحديث: فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فاكثفي بالعزو إليهما عن الحكم فيه.
- وإن كان في غير الصحيحين حكمت على الحديث من خلال دراسة الإسناد ونقل أقوال أهل العلم فيه.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في مكتبة الملك فهد، والمكتبة الرقمية السعودية، وشبكة الانترنت، لم أف على بحث جُمع فيه الأحاديث الواردة في مسح اللقمة.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.
أمّا المقدمة فقد ذكرت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث.
وأما المبحث الأول (تعريف اللقمة، وأهمية حفظ النعمة)، ففيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول- تعريف اللقمة لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني- أهمية حفظ النعمة.

المطلب الثالث- آداب الأكل في السنة النبوية.

وأما المبحث الثاني (الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت)، ففيه مطلبان:

المطلب الأول- تخريج الحديث الأول، ودراسة إسناده

المطلب الثاني- تخريج الحديث الثاني، ودراسة إسناده.

وأما الخاتمة فذكرت فيها أهمّ النتائج التي خرجت بها من هذا البحث.
والفهارس قد اشتملت على:

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات.

المبحث الأول- تعريف اللقمة، وأهمية حفظ النعمة:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول- تعريف اللقمة لغةً واصطلاحاً.

اللقمة لغة: (لَقِمَ اللَّقْمَةَ) ابْتَلَعَهَا وَبَابُهُ فَهَمَ. وَ (التَّقَمَّهَا) مِثْلُهُ. وَ (تَلَقَّمَهَا) ابْتَلَعَهَا فِي مُهَلَةٍ. وَ (لَقَّمَهَا) غَيْرُهُ (تَلَقِيمًا). وَأَلْقَمَهُ حَجْرًا^(١).

واللُقْمَةُ: أَكَلُهَا بِمَرَّةٍ. تَقُولُ: أَكَلْتُ لُقْمَةً بِلَقْمَتَيْنِ، وَأَكَلْتُ لُقْمَتَيْنِ بِلُقْمَةٍ. وَأَلْقَمْتُ فَلَانًا حَجْرًا^(٢).

والتَّقَمْتُ اللَّقْمَةَ، إِذَا ابْتَلَعْتَهَا^(٣).

و (لَقِمَ) الشَّيْءَ لَقْمًا أَكَلَهُ بِسُرْعَةٍ. وَيُقَالُ: لَقِمَ اللَّقْمَةَ أَخَذَهَا بِفِيهِ وَابْتَلَعَهَا فِي مُهَلَةٍ.

و (التَّقِيمُ) الشَّيْءَ بِلَعِهِ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: {فَالْتَقَمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مَلِيمٌ} [الصافات: ١٤٢]^(٤).

واصطلاحاً: اسْمٌ لِمَا يَهَيِّئُهُ الْإِنْسَانُ لِلانْتِقَامِ^(٥).

(١) مختار الصحاح، باب لقم، (٢٨٤/١).

(٢) تهذيب اللغة، باب القاف واللام، (١٤٧/٩).

(٣) الصحاح تاج اللغة، باب لقم، (٢٠٣١/٥).

(٤) ينظر: المعجم الوسيط (٨٣٥/٢).

(٥) الصحاح تاج اللغة، باب لقم، (٢٠٣١/٥).

المطلب الثاني- أهمية حفظ النعمة:

زرقتنا الله تعالى الكثير من الطيبات وحرمة علينا الخبائث، فما كان منها نافعاً أحله لنا، وما كان منها ضاراً حرمة علينا، وأوجب علينا شكره؛ قال تعالى: {لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ} [إبراهيم: ٧].

فالنعمة الكثيرة التي لا تُعدّ ولا تُحصى، توجب علينا شكر الله تعالى، ولا ينبغي أن يكون الشكر محصوراً باللسان بل لا بد من أفعال تدل على شكر هذه النعمة ومنها:

عدم الإسراف في المأكل والمشرب (مما لا حاجة له)؛ قال تعالى: {يَبْنِيْ أَدَمَ خُدُوًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} [الأعراف: ٣١].

ووصف الله المبذرين كانوا إخوان الشياطين بقوله
{إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ} [الإسراء: ٢٧].

وقد أثنى الله تعالى على المؤمنين الذين لا يسرفون ولا يقترون في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا} [الفرقان: ٦٧].

وما جاء إلينا من هديه عليه الصلاة والسلام في كيفية المحافظة على هذه النعمة، والتحذير من الإسراف فيها، فإنه عليه الصلاة والسلام يرشدنا إلى أصل البركة وذلك بلق الأصابع أو تناول المتبقي من الطعام أو الساقط منه بعد إزالة الأذى منه^(١).
فينبغي ألا يُحقر الساقط من الطعام ويستغنى عنه؛ فإن هذا باب من أبواب السرف وعدم شكر الله تعالى عليها.

(١) سيأتي - إن شاء الله - في الفصل الثاني حديث جابر رضي الله عنه، في ذلك.

ولنتذكر دائماً قول الله تعالى: {ثُمَّ لَتَسْلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ} [التكاثر: ٨].
ولننظر إلى حال غيرنا ممن يشق عليهم جلب الماء والطعام، وما نتج عنه من
المجاعات والفقر والأمراض وصعوبة الحياة.
فالحمد لله دائماً وأبداً على نعمه التي لا تُعدّ ولا تُحصى.

المطلب الثالث- آداب الأكل في السنة النبوية:

أرشدنا رسول الله ﷺ في كثير من الأحاديث إلى آداب الأكل والشرب، فمن هديه عليه الصلاة والسلام:

❖ التسمية في أول الطعام والحمد في آخره؛ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ»^(١).

❖ وعن عُمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(٢).

❖ وعن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

❖ وفي قوله: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها، فليمط ما كان بها من أذى، وليأكلها ولا يدعها للشيطان»: أي يزيله وينحيه عنها، ومعنى ذلك: ألا يتركها كبراً عن أكل ما سقط واستهانته بالنعمة؛ فإن الذي يحمله على ذلك الشيطان ترفيعاً لنفسه، وكبراً عن أكلها بعد سقوطها، وقد يحتمل أن يكون بركتها للشيطان أن يكون له فيها غداء، والأول أظهر^(٤).

(١) أخرجه أبو داود في «السنن»، (٣٧٦٧)، والترمذي في «السنن»، (١٨٥٨) وقال: «حديث

حسن صحيح»، وابن ماجه في «السنن»، (٣٢٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود، (٤٠٢٣)، والترمذي، (٣٤٥٨).

(٤) ينظر: المصدر السابق.

- ❖ وفيه استحباب أكل اللقمة الساقطة بعد مسح أذى يصيبها هذا إذا لم تقع على موضع نجس فإن وقعت على موضع نجس تنجست ولا بد من غسلها إن أمكن فإن تعذر أطعمها حيوانا ولا يتركها للشيطان^(١).
- ❖ وفيه استحباب الأكل بثلاث أصابع ولا يضم إليها الرابعة والخامسة إلا لعذر بأن يكون مرقا وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الأعذار^(٢).
- ❖ وفيه أن الطعام الباقي على الأصابع جزء من المأكول فينبغي أن يلحق به فان تقزز متقزز فذلك نقصان فطرة ومخالف للفطرة فان النبي عليه السلام قال لا يدري في أيتها البركة يعني في التي التقت من الطعام أو التي بقي منها على الأصابع فمن الحق عليه أن يلحقها فإذا كره ذلك فقد رخص له الشرع في أن يلحقها غيره من آدمي إن وحده أو بهيمة كالسنورة ونحوه^(٣).
- ❖ وفيه استحباب لعق الأصابع إذا تعلق بها شيء من الطعام، كما قدّمناه. لكنه في آخر الطعام، كما نص عليه، لا في أثناءه؛ لأنه يمس بأصابعه بزاقه في فيه إذا لعق أصابعه ثم يعيدها، فيصير كأنه يبصق في الطعام، وذلك مستقذر، مستقبح^(٤).
- ❖ في لعق الأصابع معان منها: زوال الكبر، وحفظ بعض أجزاء الزاد وإن قل، لأن الكثير يجتمع من القليل، ومتى لم يلحق الأصابع وبمسح القصة ضاع ما فيها، وقد نهي عن إضاعة المال^(٥).
- ❖ جواز مسح اليد بالمنديل لكن السنة أن يكون بعد لعقها، وقوله ﷺ «يلعقها أو يلعقها» معناه والله أعلم لا يمسح يده حتى يلعقها فإن لم يفعل فحتى يلعقها غيره

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي، (٢٠٣/١٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) عارضة الاحوذى، لابن العربي، (٣٠٦/٧).

(٤) المفهم، للقرطبي، (٣٠١/٥).

(٥) الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هُبَيْرَة، (٣٦٩/٥).

من لا يتقذر ذلك كزوجة وجارية وولد وخدام يحبونه ويلتذون بذلك ولا يتقذرون وكذا^(١).

❖ وقوله ﷺ: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه» فيه التحذير منه والتنبيه على ملازمته للإنسان في تصرفاته فينبغي أن يتأهب ويحترز منه ولا يغتر بما يزينه له^(٢).

❖ وقوله ﷺ: «لا تدرن في أية البركة» أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقي على أصابعه أو في ما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوي على طاعة الله تعالى وغير ذلك^(٣).

❖ وفيه عدم إهمال شيء من فضل الله تعالى مأكولاً أو مشروباً كان أو غيرهما، وإن كان تافهاً حقيراً في العرف.

❖ وفي قوله ﷺ: «وأمرنا أن نسلت الصحيفة» أي نمسحها ونتتبع ما بقي فيها من الطعام. يقال سلت الصحيفة يسلتها إذا تتبع ما بقي فيها من الطعام ومسحها بالأصبع ونحوها^(٤).

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي، (٢٠٦/١٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ينظر: تحفة الاحوذى، للمباركفوري (٤٢٥/٥).

المبحث الثاني- الأحاديث الواردة في مسح اللقمة إذا سقطت:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول-تخريج الحديث الأول، ودراسة إسناده:

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى^(١) وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ؛ وَلَا يَمْسُحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ^(٢) أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، في مصنفه (١٣٣/٥) ومن طريقه الإمام مسلم، في صحيحه، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة...، (٣/١٦٠٦، ح ٢٠٣٣ (١٣٤))، به؛

وأخرجه أحمد في مسنده (١٢٩/٢٢)، عن وكيع^(٣) وعبد الرزاق؛

وأخرجه أحمد بن حنبل، في مسنده (١٩/٢٣) والبيهقي، في سننه الكبرى، كتاب الصداق، باب رفع اللقمة إذا سقطت وإنقاء القصعة...

(١) أَي تَنْحِيئُهُ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، (٣٨٠/٤).

(٢) لَعَقَهُ يَلْعُقُهُ لَعْقًا، أَي: لَطَعَ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَثَرِ الطَّعَامِ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٥٤/٤).

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤاسي، أبو سفيان الكوفي، قال الذهبي: أحد الاعلام وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٣٥٠/٢)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٨٣/٢).

(٤٥٤/٧) عن أبي نعيم^(١)؛

وأخرجه الإمام مسلمٌ في الصحيح، كتاب الأشربة، باب استحباب لَعْقِ الأصابع والقصة...، (٣/١٦٠٦، ح ٢٠٣٣ (١٣٤))، من طريق عبد الله بن نُمَيْر^(٢)؛ وأبي داود الحَفَرِيّ^(٣)، وعبد الرزاق؛

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأَطعمة، باب لَعْقِ الأصابع، (٢/١٠٨٨، ح ٣٢٧٠)، من طريق أبي داود الحَفَرِيّ؛

وأخرجه أبو عوانة، في مستخرجه، (١٦٩/٥) من طريق قَبِيصَةَ^(٤)؛

(١) الفضل بن دُكَيْن الكوفي، واسم دُكَيْن عمرو بن حماد بن زهير التيمي، مولا هم الأ حول أبو نعيم الملائي، قال الذهبي: الحافظ، قال ابن حجر: ثقة ثبت، من التاسعة مات سنة ثمانى عشرة، وقيل تسع عشرة. وكان مولده سنة ثلاثين وهو من كبار شيوخ البخاري ع. ينظر: الكاشف للذهبي: (١٢٢/٢)، والتقريب لابن حجر: (١١/٢).

(٢) عبد الله بن نُمَيْر الهمداني أبو هشام الكوفي، قال الذهبي: حجة، قال ابن حجر: ثقة صاحب حديث، من أهل السنة من كبار التاسعة مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٦٠٤/١)، والتقريب لابن حجر (٥٢٤/١).

(٣) عمر بن سعد بن عبيد أبو داود الحفري الكوفي، وثقه ابن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: صدوق، ووثقه أبي داود، وذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: ثقة عابد من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين م ٤.

خلاصة حاله أنه ثقة. ينظر: الثقات للعجلي (٣٥٨/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١٢/٦)، الثقات لابن حبان (١٨٩/٧) الكاشف للذهبي (٦١/٢)، تقريب التهذيب لابن حجر (٧١٨/١).

(٤) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي، أبو عامر الكوفي، قال ابن معين: ثقة إلا في حديث الثوري ليس بذلك القوي، قال: عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل: سمعت أبي ذكر قبيصة واما حذيفة فقال: قبيصة أثبت منه جدا - يعني في حديث سفيان - أبو حذيفة شبه لا شيء وقد كتبت عنهما جميعا. ووثقه العجلي في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي: حافظ عابد، وقال ابن حجر: صدوق ربما =

جميعهم (وكيع، وأبو نُعيم، وعبد الله بن مُعمر، وأبو داود الحُفَري، وعبد الرزّاق، وقَيْصَةُ)، عن سفيان الثوري^(١)؛

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٩٦/٢٣)، والترمذي في «السنن»، كتاب الأَطعمة، باب ما جاء في اللقمة تسقط، (٢٥٩/٤، ح ١٨٠٢)، من طريق ابن لَيْبَعَةَ^(٢)؛

- خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح، ع.
- خلاصة حاله أنه صدوق. ينظر: الثقات للعجلي (٣٨٨/١)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٦/٧)، الكاشف للذهبي (١٣٣/٢)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٦/٢).
- (١) سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبد الله الكوفي، من الطبقة السابعة، قال الذهبي: أحد الاعلام علما وزهدا... قال ابن المبارك ما كتبت عن أفضل منه، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٤٤٩/١)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٣٧١/١).
- (٢) عبد الله بن لَيْبَعَةَ بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي. ضعفه أحمد بن حنبل، وابن معين وقال عمرو بن علي: عبد الله بن لَيْبَعَةَ احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ اصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ابن لَيْبَعَةَ فأمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار، وسئل أبو زرعة عن ابن لَيْبَعَةَ سماع القدماء منه؟ فقال: آخره واوله سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ. وكان ابن لَيْبَعَةَ لا يضبط، وليس ممن يحتج بحديثه. قال الذهبي: ضَعْف، قال ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين م د ت ق. خلاصة الحكم فيه ضعيفٌ يُعتَبَرُ به، وحديثه صحيح إذا روى عنه العبادلة: ابن المبارك، وابن وهب، وابن يزيد المقرئ، وابن مسلمة القنعني، فإنهم كانوا يتتبعون أصوله فيكتبون منها. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٥/٥)، الكاشف للذهبي (٥٠٩/١)، التقريب لابن حجر (٥٢٦/١) تحرير تقريب التهذيب (٢٥٨/٢).

وأخرجه وأبو يعلى الموصلي، في مسنده (١٧٠/٤) وأبو عوانة في مستخرجه (١٧١/٥)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب آداب الأكل (٥٧/١٢)، والحاكم في المستدرک، كتاب الأطعمة (١٣٢/٤)، من طريق ابن جريج^(١)؛

ثلاثتهم (سفيان الثوري، وابن لهيعة، وابن جريج)، عن أبي الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس)^(٢)، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعاً.

وفي طريق أبي داود الحفري وعبد الرزاق عند مسلم: «وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَمَهَا، أَوْ يُلْعَمَهَا».

وطريق أبي داود الحفري عند ابن ماجه فيها ذكر لعق الأصابع دون ذكر اللقمة،

وطريق ابن لهيعة فيها ذكر اللقمة، دون ذكر اللعق.

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم المكي، قال الذهبي: الفقيه أحد الاعلام، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٦٦٦/١)، والتقريب لابن حجر (٦١٧/١).

(٢) محمد بن مسلم بن تدرّس الأسدي مولاهم أبو الزبير، من الرابعة، قال أحمد: ليس به بأس، وقال ابن المديني ثقة، وقال ابن معين: مرة ثقة، ومرة صالح، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وقال ابن أبي حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ثقة، وقال ابن عدي: روى مالك عنه وكفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه مالك؛ فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة، قال الذهبي: حافظ ثقة، وقال ابن حجر: صدوق. خلاصة حاله أنه صدوق. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧٦/٨). تاريخ ابن أبي خيثمة (٢٣٥/١) الكامل لابن عدي (٢٩١/٧) الكاشف للذهبي (٢١٦/٢)، تقريب التهذيب لابن حجر (١٣٢/٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة، في مصنفه (١٣٤/٥) وابن ماجه، في سننه، كتاب الأطعمة، باب اللقمة إذا سقطت (١٠٩١/٢، ح ٣٢٧٩)، من طريق محمد بن فضيل^(١)؛

وأخرجه ابن أبي شيبة، في مصنفه (١٣٣/٥)، وأحمد بن حنبل، في مسنده (٢٨٤/٢٢)، والإمام مسلم في الصحيح، كتاب الأشربة، باب استحباب لَعْق الأصابع والقصعة... (١٦٠٧/٣، ح ٢٠٣٣ (١٣٥))، عن أبو معاوية^(٢)؛

وأخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الأشربة، باب استحباب لَعْق الأصابع والقصعة... (١٦٠٧/٣، ح ٢٠٣٣ (١٣٥))، من طريق جرير^(٣)؛

وأخرجه أبو يعلى، في مسنده (١٩٠/٤) والبيهقي، في شعب الإيمان، رفع اللقمة إذا سقطت، وإنشاء القصعة والتمسح بالمنديل بعد اللعق (٣٨/٨) من طريق يعلى بن عبيد^(٤)؛

(١) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، مولاهم أبو عبد الرحمن، الكوفي، قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٢١١/٢)، والتقريب لابن حجر (١٢٤/٢).

(٢) محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، قال الذهبي: ثبت في الاعمش، وقال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء، ع. ينظر: الكاشف للذهبي (١٦٧/٢)، والتقريب لابن حجر (٧٠/٢).

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضياها، قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٢٩١/١)، والتقريب لابن حجر (١٥٨/١).

(٤) يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، قال الذهبي: ثقة ثبت، وقال ابن حجر: ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة مات سنة بضع ومائتين

أبو معاوية، وجرير، ومحمد بن فضيل، ويعلى بن عبيد أربعتهم عن الأعمش^(١)، عن أبي سفيان الإسكافي (طلحة بن نافع الواسطي)^(٢)، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعاً، وفي أوله: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ...»، وفيه: «فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرْكََةُ».

ولم يذكر أبو معاوية ومحمد بن فضيل وأبو يعلى بن عبيد، أوَّلَ الْحَدِيثِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ».

وأخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصة... (٣/١٦٠٧، ح ٢٠٣٣ (١٣٥))، وأبو يعلى، في مسنده

وله تسعون سنة ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٢/٣٦٧)، والتقريب لابن حجر (٢/٣٤١).
(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، الأعمش، قال الذهبي: أحد الاعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدللس، من الخامسة مات سنة سبع وأربعين أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين ع. ينظر: الكاشف للذهبي (١/٤٦٤)، والتقريب لابن حجر (١/٣٩٢).

(٢) طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان الإسكافي، من الطبقة الرابعة، قال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: أبو الزبير أحب إليه منه. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: لا بأس به، وقال ابن معين: لا شيء وقال الذهبي: قال جماعة ليس به بأس وقال شعبة حديثه عن جابر صحيفة خرج له البخاري مقرونا بآخر. وقال ابن حجر: صدوق ع. خلاصة حاله أنه صدوق.

ينظر: العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٧٥)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/٤٧٥)، والكمال في ضعفاء الرجال لابن عدي (٢/٥٩٢)، والكاشف للذهبي (١/٥١٤)، وتقريب التهذيب لابن حجر (١/٤٥٢).

(١٢١/٤) من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح^(١) وأبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً، في ذكر اللعق.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح لإخراج مسلم له.

(١) باذام، ويقال: باذان، أبو صالح، مولى أم هانئ، قال ابن المديني عن القطان: "لم أر أحداً من أصحابنا تركه وما سمعت أحداً من الناس يقول فيه شيئاً، ووثقه العجلي، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: "ليس به بأس. وقال أحمد: "كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح، وقال يحيى بن معين: أبو صالح مولى أم هانئ إذا روى عنه الكلبي فليس بشيء؛ وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به" وقال النسائي: "ليس بثقة، قال ابن حجر: ضعيف، يرسل، من الثالثة ع.

ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (١٤٤/٢)، والثقات للعجلي (٧٧/١)، تاريخ ابن أبي خيثمة (٢٠٧/٢)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٣٢/٢)، والتقريب لابن حجر (١٢١/١).

المطلب الثاني-تخريج الحديث الثاني، ودراسة إسناده

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ إِذَا أَكَلَ، وَقَالَ: « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَيْسَلْتُ ^(١) أَحَدَكُمْ الصَّخْفَةَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ. ».

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد، في مسنده (٢٠٣/٢٠) والإمام مسلم، في صحيحه، كتاب الأشرية، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى (١٦٠٧/٣، ح ١٣٦)، وأبو يعلى، في مسنده (١٠٩/٦) والرؤياني، في مسنده (٣٩١/٢)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ^(٢)؛

وأخرجه أحمد، في مسنده (٤٦٥/٢١) وأبي عوانة، في مستخرجه (١٦٨/٥)، والترمذي، في سننه، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في اللقمة تسقط (٢٥٩/٤، ح ١٨٠٣)، من طريق عفان بن مسلم ^(٣)؛

(١) أَي نَتَبَّعَ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الطَّعَامِ ، وَنَمَسَّحَهَا بِالْأَصْبُعِ وَنَحَوَّهَا . ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٨٧/٢).

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، قال الذهبي: الإمام العلم كان أفقه من يحيى القطان، وقال ابن حجر: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين وهو بن ثلاث وسبعين سنة ع. ينظر: الكاشف (٦٤٥/١) وتقريب التهذيب (٥٩٢/١).

(٣) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصغار البصري، قال الذهبي: وكان ثبتا في أحكام الجرح والتعديل، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، من كبار العاشرة ع. ينظر: الكاشف (٢٧/٢)، تقريب التهذيب (٦٧٩/١).

- وأخرجه عبد بن حميد، في مسنده (١/٤٠٠)، عن سليمان بن حرب^(١)؛
وأخرجه الدرامي، في سننه، باب لعق الأصابع (٢/١٢٨٩)، عن إسحاق
بن عيسى^(٢)؛
وأخرجه الإمام مسلم، في صحيحه، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق
الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى
(٣/١٦٠٧، ح ١٣٦)، من طريق بهز بن أسد^(٣)؛
وأخرجه أبو يعلى، في مسنده (٦/٦٣)، عن إبراهيم بن الحجاج^(٤)؛

- (١) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي البصري، قال الذهبي: قال أبو حاتم إمام من الأئمة لا يدللس ويتكلم في الرجال وقال ابن حجر: القاضي بمكة ثقة إمام حافظ من التاسعة مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة ع. ينظر: الكاشف للذهبي (١/٤٥٨)، وتقريب التهذيب لابن حجر (١/٣٨٣).
- (٢) إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي أبو يعقوب بن الطباع، قال البخاري: مشهور الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، قال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق من التاسعة مات سنة أربع عشرة وقيل بعدها بسنة م ت س ق. خلاصة حاله أنه صدوق. ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٣٩٩)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٢٣١)، الثقات لابن حبان (٨/١١٤)، الكاشف للذهبي (١/٢٣٨)، والتقريب لابن حجر (١/٨٤).
- (٣) بهز بن أسد العمي أبو الأسود البصري، قال الذهبي: حجة إمام، وقال ابن حجر: ثقة ثبت من التاسعة مات بعد المائتين وقيل قبلها ع. ينظر: الكاشف (١/٢٧٦)، تقريب التهذيب (١/١٣٩).
- (٤) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي، أبو إسحاق البصري، قال الذهبي: وثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: ثقة يهيم قليلاً من العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها س. ينظر: الثقات لابن حبان (٨/٧٨)، الكاشف للذهبي (١/٢١٠)، وتقريب التهذيب لابن حجر (١/٥٤).

وأخرجه أبو عوانة، في مستخرجه (١٦٨/٥)، من طريق (عبد الصمد بن عبد الوارث^(١))، وحبان بن هلال^(٢)،
ويحيى بن حسان^(٣)؛
وأخرجه أبو داود، في سننه، كتاب الأطعمة، باب في اللقمة تسقط
(٣٦٥/٣، ح ٣٨٤٥)، ومن طريقه البيهقي، في سننه الكبرى، باب رفع اللقمة إذا
سقطت، عن موسى بن إسماعيل^(٤)؛
وأخرجه ابن حبان، في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب ذكر الأمر بأكل
اللقمة إذا سقطت من يدي الأكل لئلا يتركها للشيطان، (٥٤/١٢)، من طريق
هدبة بن خالد^(٥)؛

- (١) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العبدي مولاهم التنوري، قال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، قال الذهبي: حجة، وقال ابن حجر: أبو سهل البصري صدوق ثبت في شعبة من التاسعة مات سنة سبع ع.
خلاصة حاله أنه صدوق. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥١/٦)، الثقات لابن حبان (٤١٤/٨) وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥١٦/٩)، الكاشف للذهبي: (٦٥٣/١)، تقريب التهذيب لابن حجر: (٦٠١/١).
- (٢) حبان بن هلال أبو حبيب البصري، قال الذهبي: حافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ست عشرة ومائتين ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٣٠٦/١)، التقريب لابن حجر: (١٨١/١).
- (٣) يحيى بن حسان التميمي، قال الذهبي: ثقة إمام، وقال ابن حجر: ثقة من التاسعة مات سنة ثمان ومائتين وله أربع وستون خ م د ت. ينظر: الكاشف للذهبي (٣٦٣/٢)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٩٩/٢).
- (٤) موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذكي، قال الذهبي: ثقة ثبت، وقال ابن حجر: ثقة ثبت من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث وعشرين ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٣٠٢/٢) وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٢٠/٢).
- (٥) هُدْبَةُ بن خالد القيسي البصري، أبو خالد، الحافظ المسند، وثقه العجلي، روى عنه أبو حاتم

جميعهم (عبد الرحمن بن مهدي، وعفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، وإسحاق بن عيسى، وبهز، وإبراهيم بن الحجاج، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وعُبَيْدُ اللَّهِ بن موسى، وحبان بن هلال، ويحيى بن حسان، وموسى بن إسماعيل، وهديبة بن خالد)، عن حماد بن سلمة، عن ثابت؛

وأخرجه أحمد بن حنبل، في مسنده (٢٨/١٩) من طريق حميد^(١)؛

كلاهما (ثابت، وحميد)، عن أنس رضي الله عنه به مرفوعاً.

وفي لفظ هديبة بن خالد: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ». وقال: «وَأَسْلَتُوا الصَّحْفَةَ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ تَكُونُ الْبَرَكَةُ». ولفظ عفان: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْلُتَ الصَّحْفَةَ»، وقال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ» ولم يذكر اللقمة الساقطة.

ولفظ سليمان بن حرب: «فَكَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَسْلُتَ الصَّحْفَةَ وَنَقُولَ: «إِنَّ

أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ»

وقال إسحاق بن عيسى: «إِذَا سَقَطَتْ لِقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَمْسَحْ بِهَا التُّرَابَ،

=

وأبي زرعة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة عابد من صغار التاسعة مات سنة بضع وثلاثين خ م د.

خلاصة حاله أنه ثقة. ينظر: الثقات للعجلي (٤٥٥/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١٤/٩)، الثقات لابن حبان (٢٤٦/٩)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤٥٦/٨). الكاشف للذهبي (٣٣٤/٢)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٦٣/٢).

(١) حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري، قال الذهبي: وثقه يدلس عن أنس، وقال ابن حجر: ثقة مدلس... من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون ع. ينظر: الكاشف للذهبي (٣٥٢/١)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٤٥/١).

وليسم الله ولياً كلها»

وقال ابن مهدي: «وَلَيْسَلْتُ أَحَدَكُمُ الصَّحْفَةَ»، وَقَالَ: «فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ، أَوْ يُبَارَكُ لَكُمُ».

وإبراهيم بن الحجاج: قال: «وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الصَّحْفَةَ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارَكُ لَهُ فِيهِ»

وطريق عبد الصمد بن عبد الوارث: قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَكَلَ لَعَقَ أَصَابِعَهُ، وَكَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ» ولم يذكر اللقمة الساقطة.

وطريق عبيد الله بن موسى، وحبان بن هلال، ويحيى بن حسان قالوا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامَهُ لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ» «وَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسَلَّتِ الصَّحْفَةَ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ» وَقَالَ عبيد الله: «إِنَّ أَحَدَكُمُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارَكُ لَهُ»
الحكم على الحديث:

الحديث صحيح ؛ لإخراج الإمام مسلم له.

الخاتمة:

- مشروعية أكل اللقمة الساقطة بعد مسح الأذى الذي يصيبها، هذا إذا لم تقع على موضع نجس، ولا بد من غسلها إن أمكن، فإن تعذر قال النووي: أطعمها حيواناً ولا يتركها للشيطان^(١).
- سلت القصة وتتبع ما يبقى فيها من الطعام.
- مشروعية لعق الأصابع. قال النووي معناه أن الطعام الذي يحضر الإنسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي في أسفل القصة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة^(٢).
- وفي الحديث رد على من كره لعق الأصابع استقذاراً. نعم، يحصل ذلك لو فعله في أثناء الأكل لأنه يعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر ريقه^(٣).
- إثبات الشياطين وإثبات أكلهم الطعام، وأنه يحضر عند الآدمي في كل شيء من شأنه، فينبغي أن يتأهب ويحترز منه^(٤).
- جواز مسح اليد من الطعام بالمنديل قبل الغسل، لكن بعد لعقها^(٥).
- كراهة مسح اليد قبل لعقها^(٦).

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٣ / ٢٠٤).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٣ / ٢٠٦).

(٣) «تحفة الاحوذى» (٥ / ٤٢٤).

(٤) «شرح سنن أبي داود لابن رسلان» (١٥ / ٥١٤).

(٥) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٥ / ٢٩٩).

(٦) «منة المنعم» (٣ / ٣٦٢).

المصادر والمراجع:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإفصاح عن معاني الصحاح، المؤلف: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد الناشر: دار الوطن سنة النشر: ١٤١٧هـ، عدد الأجزاء: ٨.
- ٣- تاريخ الثقات، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ) الناشر: دار الباز الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م عدد الأجزاء: ١.
- ٤- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٥- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، الناشر: المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.
- ٦- تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٧- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى:

(٥٣٧٠هـ).

- ٨- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٧١هـ ١٩٥٢م.
- ٩- سنن ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٠- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، أبي داود (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م عدد الأجزاء: ٧.
- ١١- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ١٢- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد

فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

١٣- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجُردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

١٤- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ مجلدان فهارس).

١٥- شرح سنن أبي داود، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م، عدد الأجزاء: ٢٠ (الأخير فهارس).

١٦- شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ) المحقق: الدكتور يَحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة

والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م عدد الأجزاء:

.٨

١٧- **شعب الإيمان**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١٤ (١٣)، ومجلد للفهارس).

١٨- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٦.

١٩- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣. عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس).

٢٠- **صحيح مسلم** (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري

- النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.
- الطبعة: الأولى، ١٤١٦ عدد الأجزاء: ٢.
- ٢١- عارضة الأحوذى، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت عدد الأجزاء: ١٣.
- ٢٢- العلل ومعرفة الرجال، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٢٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م.
- ٢٤- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، قرأها ودققها على المخطوطات يحيى مختار غزاوي خريج جامعة أم القرى، الطبعة الثالثة، الجزء الاول دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م عدد الأجزاء: ٨.
- ٢٥- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد

القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١.

٢٦- مستخرج أبي عوانة، المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ) تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. عدد الأجزاء: ٥.

٢٧- المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٤.

٢٨- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣.

٢٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٣٠- **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بھرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء:

٤.

٣١- **مسند الروياني**، المؤلف: أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني (المتوفى: ٣٠٧هـ) المحقق: أيمن علي أبو يمان الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة

٣٢- **المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسطي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ عدد الأجزاء: ٧.

٣٣- **المعجم الوسيط**، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

٣٤- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، ومحمود إبراهيم بزال، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٧.

٣٥- **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، المؤلف: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن

- نصر الكسبي ويقال له: الكشبي بالفتح والإعجام (المتوفى: ٢٤٩هـ)، المحقق:
صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة -
القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ عدد الأجزاء: ١.
- ٣٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى
بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت،
الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).
- ٣٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن
محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى:
٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة
العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٥.

References :

1. alquran alkarim.
10. sharah sunan 'abi dawud, almualafa: shihab aldiyn 'abu aleabaas 'ahmad bin husayn bin eali bin raslan almaqdisi alramliu alshaafieiu (almutawafaa: 844 hu), tahqiqu: eadad min albahithin bidar alfalaah bi'iishraf khalid alribati,alnaashir: dar alfalah lilbahth aleilmii watahqiq altarathi, alfayuwam – jumhuriat misr alearabiat, altabeati: al'uwlaa, 1437h – 2016m, eadad al'ajza'i: 20 (al'akhir fahars).
11. Al–Sihah Taj Al–Lughah and Sahih Arabic, author: Abu Nasr Ismail bin Hammad Al–Jawhari Al–Farabi (deceased: 393 AH), edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, publisher: Dar Al–Ilm Lil–Millain – Beirut, fourth edition 1407 AH – 1987 AD, number of parts: 6.
- 11.alsihah taj allughat wasihah alearabiati, almualafu: 'abu nasr 'iismaeil bin hamaad

aljawharii alfarabii (almutawafaa: 393hi), tahqiq: 'ahmad eabd alghafur eatar,alnaashir: dar aleilm lilmalayin – bayrut, altabeatu: alraabieat 1407hi – 1987m, eadad al'ajza'i: 6.

12. Sahih Muslim (the brief authentic chain of transmission of justice from justice to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace), author: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nisaburi (died: 261 AH), editor: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, publisher: Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi – Beirut, number of parts: 5.

12. sahih muslim (almusnad alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasilma), almualafi: muslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alnaysaburi (almutawafaa: 261hi), almuhaqaqa: muhamad fuad eabd albaqi,alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut, eadad al'ajza'i: 5.

13. The causes and knowledge of men, author: Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin
13. aleilal wamaerifat alrijali, almualafu: 'abu eabd allh 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi), almuhaqiqu: wasiu allh bin muhamad eabaasi,alnaashir: dar alkhani, alrayad, altabeatu: althaaniatu, 1422h – 2001 mu, eadad al'ajza'i: 3.
14. alkashif fi maerifat man lah riwayat fi alkutub alsitatu, almualafi: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhababi (almutawafaa: 748hi), almuhaqiqa: muhamad eawaamt, 'ahmad muhamad namir alkhatab,alnaashir: dar alqiblat lilthaqafat al'iislatmiat – muasasat eulum alqurani, jidat altabeatu: al'uwlaa, 1413 hi – 1992 mi.
15. alkamil fi dueafa' alrujali, almualafi: 'abu 'ahmad eabd allh bin eadii aljirjanii (almutawafaa: 365hi), tahqiqu: alduktur suhayl zakar, qara'aha

wadaqaqaha ealaa almakhtutat yahyaa mukhtar ghazaawi khiriyj jamieat 'umm alquraa, altabeat althaalithatu, aljuz' alawil dar alfikr liltibaeat walnashr waltawziei.

17. almuejam alwasiti, almualafi: majmae allughat alearabiat bialqahirati, ('iibrahim mustafaa, wa'ahmad alzayati, wahamid eabd alqadir, wamuhamad alnajar),alnaashir: dar aldaewati.
18. almifham lamaa 'ushakil min talkhis kitab muslimin, almualafu: 'abu aleabaas 'ahmad bin eumar bn 'iibrahim alqurtibii (578 – 656 hu), haqaqah waealaq ealayh waqadim lahu: muhyi aldiyn dib mistu, wa'ahmad muhamad alsayidu, wayusif eali badiwi, wamahmud 'iibrahim bizali,alnaashir: dar aibn kathir, dimashq – bayrut, dar alkalm altayibi, dimashq – bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1417h – 1996m, eadad al'ajza'i: 7.
19. alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaji, almualafu: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin

- sharaf alnawawiu (almutawafaa: 676ha),
alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut,
altabeata: althaaniatu, 1392hi, eadad al'ajza'i: 18
(fi 9 mujaladati).
2. altaarikh alkabir almaeruf bitarikh aibn 'abi
khaythamat – alsafar althaalithu, almualafu: 'abu
bahr 'ahmadu bin 'abi khaythama (almutawafaa:
279hi), almuhaqiqi: salah bin fathi hilal,
alnaashir: alfaruq alhadithat liltibaeat walnashri,
alqahirati, altabeati: al'uwlaa, 1427h – 2006m.
20. alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra,
almualafi: majd aldiyn 'abu alsaeadat almubarak
bin muhamad bin muhamad bin muhamad aibn
eabd alkarim alshaybanii aljazarii abn al'uthir
(almutawafaa: 606hi), tahqiqu: tahir 'ahmad
alzaawaa – mahmud muhamad altanahi,
alnaashir: almaktabat aleilmiatu, bayrut, 1399h –
1979m, eadad al'ajza'i: 5.

3. tahifat al'ahwadhi bisharh jamie altirmadhi, almualafi: 'abu aleala' muhamad bin eabd alrahman bin eabd alrahim almubarikifuraa (almutawafaa: 1353hi), almuhaqiq: eabd alwahaab bin eabd allatifi,alnaashir: almaktabat alsalafiati, almadinat almunawarati, altabeatalthaaniati, 1383h – 1963m.
4. taqrib altahdhibi, almualafu: 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (t 852hi) tahqiqu: mustafaa eabd alqadir eataa, dar alkutub aleilmiat bayrut.
5. tahadhib allughati, almualafi: muhamad bin 'ahmad bin al'azharii alhurawi, 'abu mansur (almutawafaa: 370hi),
6. aljurh waltaedili, almualafu: 'abu muhamad eabd alrahman bin muhamad bin 'iidris bin almundhir altamimi, alhanzali, alraazi aibn 'abi hatim (almutawafaa: 327h),alnaashir: tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniat bihaydar abad

- aldukn – alhindu, dar 'iihya' alturath alearabi,
bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1371h 1952m.
6. mukhtar alsahahi, almualafi: zayn aldiyn 'abu
eabd allah muhamad bin 'abi bakr bin eabd
alqadir alhanafii alraazi (almutawafaa: 666h),
almuhaqiqi: yusif alshaykh muhamad,alnaashir:
almaktabat aleasriat – aldaar alnamudhajiatu,
bayrut – sayda, altabeata: alkhamisati, 1420h /
1999m, eadad al'ajza'i: 1.
7. sunan abn majah, 'abi eabd allh muhamad bin
yazid alqazwini, wamajah asm 'abih yazid
(almutawafaa: 273hi), tahqiqa: muhamad fuaad
eabd albaqi,alnaashir: dar 'iihya' alkutub
alearabiat – faysal eisaa albabii alhalbi, eadad
al'ajza'i: 2.
8. sinan 'abi dawud, sulayman bin al'asheath bin
'iishaq bin bashir bin shidaad bin eamrw al'azdi
alssijistany, 'abi dawud (almutawafaa: 275hi),
almuhaqiqi: sheayb al'arnawuwt – mhammad

kamil qarrah bilali,alnaashir: dar alrisalat
alealamiati,altabeatu: al'uwlaa, 1430 hi – 2009
m eadad al'ajza'i: 7.

9. sunan altirmidhi, muhamad bin eisaa bin sawrt
bin musaa bin aldahaki, altirmidhi, 'abi eisaa
(almutawafaa: 279hi), tahqiq wataeliq : 'ahmad
muhamad shakir (j 1, 2) wamuhamad fuad eabd
albaqi (j 3), wa'iibrahim eatwat eiwad almudaris fi
al'azhar alsharif (j 4, 5),alnaashir: sharikat
maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalabii –
masir,altabeata: althaaniati, 1395h – 1975m.

almuhaqaqi: muhamad eawad mureib,alnaashir: dar
'iihya' alturath alearabi, bayrut, altabeata:
al'uwlaa, 2001m eadad al'ajza'i: 8.